Republic of Yemen
Central Bank of Yemen
Financial Information Unit
Head Office - Aden

الجمهورية اليمنية
البنك المركزي اليمني
وحدة المعلومات المالية
المركز الرئيسي – عدن

تقرير

التحليل الاستراتيجي لجريمة الاحتيال كأحد جرائم غسل الاموال

وحدة جمع المعلومات المالية

(FIU)

فبراير 2024م

الموقع الالكتروني للوحدة: www.fiu-ye.com

المقدمة:

تعتبر جريمة الاحتيال احدى جرائم غسل الاموال التي انتشرت في الجمهورية اليمنية بسبب الاوضاع التي تمر بها البلاد في كافة النواحي، وغالبية الضحايا من الفئات الفقيرة في المجتمع من خلال استغلال حاجة الناس للحصول على المساعدات والمعونات الإنسانية والإغاثية او العلاجات الطبية التي تقدمها مختلف المنظمات الخيرية والإنسانية، وأيضا للحصول على أرباح من بعض الانشطة التي لا تتطلب الحصول على مؤهلات علمية او اكاديمية او بذل أي مجهودات بدنية مثل الربح الهرمي [1] (Ponzi Scheme) وغيرها من وسائل الاحتيال المختلفة.

حدد القانون رقم (1) لسنه 2010؛ بشأن مكافحه غسل الاموال وتمويل الارهاب ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما، في المادة (31) الفقرة (ز)؛ على ان من مهام الوحدة نشر التقارير الدورية عن انشطتها تتضمن على الاخص بيانات إحصائية ودراسات تحليليه في مجال مكافحه غسل الاموال وتمويل الإرهاب.

منذو إعادة تشكيل وحدة جمع المعلومات المالية في العاصمة المؤقتة عدن عام 2020 وخلال الفترة الممتدة من بداية تشكيلها وحتى نهاية عام ؛2023 تلقت وحدة جمع المعلومات المالية عدد كبير من الاخطارات كانت النسبة الاكبر منها اخطارات مشبوهة تتعلق بجريمة الاحتيال، حيث بلغ عدد الاخطارات التي تلقتها الوحدة فيما يتعلق بجريمة الاحتيال عدد (54) اخطار؛ حسب الشبهة المحددة من قبل الجهات المبلغة، وقد تم اجراء التحليل المالي (التشغيلي) لتلك الاخطارات للوصول الى النتائج التالية:

- احالة نتيجة التحليل التشغيلي الى الإدارة القانونية لاستكمال إجراءات التكييف القانوني واحالة نتيجة التحليل المالي والقانوني مشفوعة بالاستدلالات اللازمة الى الجهات المعنية؛ في حال كانت نتيجة التحليل المالي تؤكد الشبهة المرفوعة من قبل الجهات المبلغة.

---

(1) شركات التسويق الهرمي او الشبكي هي شركات احتياليه ليس لها مشاريع حقيقيه والأعضاء المنتسبين الى هذه الشركات يعتبروا شركاء مستقلون وليس موظفون فيها ويتحصلون على ارباح يحسب كنسبة مئوية من رسوم الانضمام الى عضوية الشركة؛ ويتم تصنيف الشركاء الى عده مستويات حسب معايير عدة مثل الأقدمية ، ويحصلون على ارباح من قيمه الاشتراكات التي تتحصل عليها الشركة من الافراد الملتحقين بها عند بداء الانضمام الى العضوية ، حيث يقوم كل شريك مستقل بأخذ ارباح دورية تحسب كنسبة من مبالغ اشتراك العضوية المستوفى من الاعضاء الجدد، وبذلك فان الارباح التي يحصل عليها الأعضاء هي اعاده توزيع لما يتم دفعه من مبالغ من قبل المشتركين الجدد وليس مقابل مشاريع حقيقيه ويكون غالبيه الضحايا من المشتركين في المستويات الدنيا حيث ان المشتركين القدامى قد تحصلوا على مبالغ طائله من الاعضاء الملتحقين عبرهم وعبر الأعضاء التابعين لهم.... وهكذا حتى اخر السلسلة، حيث يتم الترويج لهذه الشركات بواسطة الارباح السريعة والدورية والمتغيرة وتقوم كل فئة من فئات المشتركين بالعمل بكل جهد للحصول على مشتركين جدد عن طريقهم وذلك اما بسبب الطمع للحصول على ارباح او للخوف من فقدان قيمه الاشتراك الذين قاموا بدفعه وقد يصل عدد الاعضاء المشتركين في هذه الشركات في المستويات الدنيا الى مئات الالاف او حتى الملايين وهم الشريحة التي تتعرض لعمليات النصب والاحتيال بشكل أساسي.

- حفظ الاخطار في حال عدم الحصول على مؤشرات تؤكد الاشتباه.
- عمل تغذية عكسية للبنوك في بذل العناية المهنية المستمرة ومراقبة العمليات المالية لعملائهم وعدم السماح لهم استخدام حساباتهم لتمرير العمليات الاحتيالية.
- الإبلاغ التلقائي الى الوحدات النظيرة؛ في حال ارتباط الاشتباه بمشتبه بهم من دول اجنبية.

الهدف من التحليل الاستراتيجي:

يعد هذا التحليل الاستراتيجي هو الاول الذي قامت به وحدة جمع المعلومات المالية منذو اعادة تشكيلها في العاصمة المؤقتة - عدن في عام 2020؛ حيث نهدف من خلال تحليل البيانات والمعلومات التفصيلية الإحصائية الخاصة بالإخطارات المتعلقة بشبهة الاحتيال والتي توفر لدى الوحدة مؤيدات تؤكد الاشتباه؛ الى تحديد الاتجاهات والانماط التي تستخدم في الاحتيال.

الخروج بمؤشرات تساعد المؤسسات المالية وغير المالية والجهات المعنية الأخرى في التعرف على بعض الاساليب والقطاعات والمخططات و/أو الظروف الداعمة المحتملة التي تستخدم في العمليات الاحتيالية، لغرض محاولة العمل على وضع ضوابط للتخفيف منها وحماية عامة الناس خصوصا الفئات الفقيرة من الوقوع كضحيه لجريمة الاحتيال.

مساعدة الجهات المعنية في وضع التدابير الوقائية التي تحد من هذه الظاهرة، وتوجيه التدريب وبناء القدرات التي يجب ان تركز على المجالات المستخدمة في العمليات الاجرامية بشكل أكبر من غيرها، وتحديد مجالات التحسين ووضع المبادرات الاستراتيجية لتعزيز أساليب مكافحة غسل الأموال.

تكمن اهمية تقرير التحليل الاستراتيجي الى وفاء الوحد بالتزاماتها في مكافحة الجرائم المالية وحماية سلامة النظام المالي، كما يقدم التقرير رؤى قيّمة حول طبيعة تطور أنشطة غسل الاموال، ويساعد في صياغة السياسات والتشريعات والاستراتيجيات.

الجمهورية اليمنية
البنك المركزي اليمني
وحدة جمع المعلومات المالية

الإطار القانوني لجريمة الاحتيال:

وفقا لأحكام قانون العقوبات المادة (310): يعاقب بالحبس مدة لا تزيد على ثلاث سنوات او بالغرامة من توصل بغير حق الى الحصول على فائدة مادية لنفسه او لغيره وذلك بالاستعانة بطرق احتيالية او اتخذ اسم كاذب او صفة غير صحيحة.:

حيث حدد القانون السلوك المادي لجريمة النصب؛ بأنه الكذب البالغ درجة الاحتيال على المجني عليه والذي ينتج منه تسليم هذا الأخير مالا من امواله إلى الجاني فيتسلمه هذا منه... والسلوك الواحد في الجريمة رغم تناوب صوره هو سلوك الاحتيال وحدد له القانون النماذج الآتية:.

أ- استعمال طرق احتيالية من شأنها إيهام الناس بوجود مشروع كاذب أو واقعة مزورة أو إحداث الأمل بحصول ربح وهمي أو تسديد المبلغ الذي أخذ بطريق الاحتيال أو إيهامهم بوجود سند دين غير صحيح أو سند مخالصة مزور.

ب- التصرف في مال ثابت أو منقول ليس ملكاً للجاني ولا له حق التصرف فيه،

ج- اتخاذ اسم كاذب،

هـ- اتخاذ صفة غير صحيحة.

كما ان جريمة النصب والاحتيال تعتبر من الجرائم الاصلية التي ينجم عنها متحصلات جرمية وفقاً لأحكام المادة (3) من القانون رقم (1) لسنة 2010م؛ بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما.

اثر جريمة الاحتيال على المجتمع (الضحايا):

يتعرض ضحايا الأنشطة الاحتيالية لعواقب سلبية متنوعة مثل:

- الخسائر المالية،
- الضغط النفسي، وقد يمتد أثر وقوع بعض الأشخاص ضحايا للاحتيال الى الجانب العاطفي مما يوثر على صحتهم العقلية وجودتهم في ممارسة الحياة الطبيعية.
- يشعر العديد من الضحايا بالإحراج أو العار في المجتمع بسبب الوقوع في كضحية للاحتيال، مما يؤدي إلى عدم الإبلاغ عن الحوادث.
- عدم الثقة في المؤسسات التي تعرض للاحتيال عبرها،

بيئة تقرير التحليل الاستراتيجي محل الدراسة:

تم عمل دراسة تحليلية للاخطارات عن العمليات المشبوهة التي تم استلامها من الجهات المبلغة خلال الفترة من 2021 حتى 2023م، والتي تتعلق بشبهة الاحتيال والتي توفر لدى الوحدة مؤيدات تؤكد عملية الاشتباه بعد الانتهاء من التحليل التشغيلي؛ وتم إحالة نتائج التحليل الى الإدارة القانونية للتكييف القانوني و احالتها الى جهات الاختصاص؛ حيث بلغ عدد الاخطارات محل الدراسة التحليلية (29) ملف.

نتائج تحليل الاخطارات المتعلقة بشبهة الاحتيال خلال الفترة من 2021م حتى 2023م

بيانات إحصائية:

عدد الاخطارات الواردة الى الوحدة والمحالة، المتعلقة بجريمة الاحتيال 2021–2023				
البيان	2021	2022	2023	الاجمالي
الاخطارات الواردة الى الوحدة	12	16	26	54
الاخطارات المحالة الى الجهات المعنية	4	10	14	28
الاخطارات التلقائية للوحدات النظيرة	0	1	0	1

رسم بياني يوضح الاخطارات المحالة الى الجهات المعنية والنظيرة -المتعلقة بشبهة الاحتيال 2021- 2023

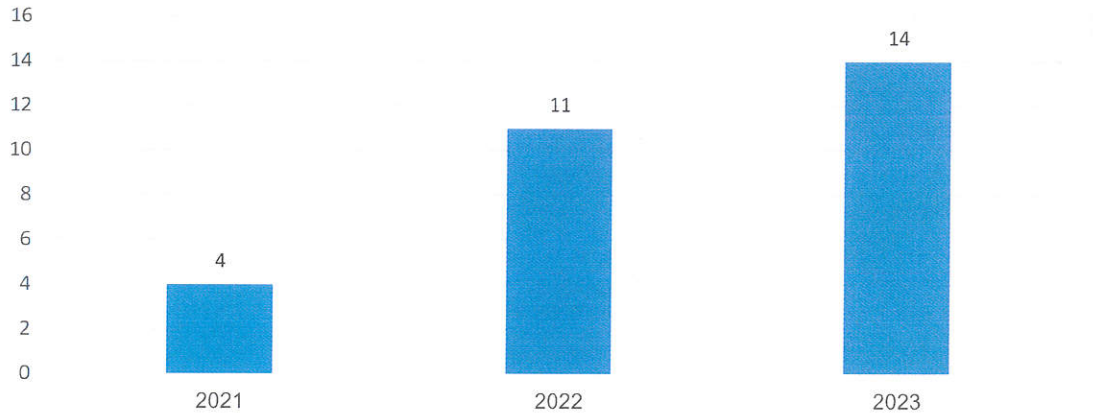

Republic of Yemen
Central Bank of Yemen
Financial Information Unit
Head Office - Aden

الجمهورية اليمنية
البنك المركزي اليمني
وحدة المعلومات المالية
المركز الرئيسي – عدن

اهم الاستنتاجات من فحص البيانات التحليلية للإخطارات المتعلقة بشبهة الاحتيال:

1- غالبا ما تمارس الاعمال الاحتيالية من خلال مجموعة منظمة من الاشخاص وليس بشكل فردي، خصوصا في الحالات التي تتعلق بالتسويق الهرمي (Ponzi Scheme).

2- لا يوجد نمط منتظم للمبالغ الاحتيالية التي يحصل عليها الاعضاء المستقلين كأرباح من شركات التسويق الهرمي حيث تتفاوت هذه المبالغ من عضو الى اخر حسب عدة معايير منها: 1) اقدميه العضو المستقل 2) السياسة الداخلية للشركة في توزيع الأرباح 3) الشبكة الهرمية للأعضاء المنضمين الى الشركة عن طريق العضو القديم والاعضاء التابعين لهم وتابع تابعهم الى اخر الشبكة الهرمية.

3- يستغل المحتالون الحاجة الماسة للبسطاء والفقراء من الناس للمساعدات الإنسانية والإغاثية او المساعدات الطبية وطلب اموال مقابل استكمال الحصول على بطائق اشتراك او تسجيل لدى منظمات اغاثية للاستفادة من الخدمات الإنسانية التي تقدمها تلك المنظمات سواء كانت داخليه او خارجيه او الحصول على المساعدات العلاجية والطبية.

4- متوسط المبالغ الاحتيالية التي يتم الحصول عليها تحت مبرر رسوم التسجيل او بطائق الاشتراك المتعلقة باستغلال حاجة الناس للمساعدات الإنسانية والإغاثية تتراوح ما بين (80 - 100) ريال سعودي او ما يعادلها من العملات الأخرى وربما تزيد او تنقص.

5- لا يوجد نمط منتظم للمبالغ الاحتيالية التي يتم الحصول عليها من الضحايا مقابل المساعدات العلاجية والطبية للأمراض المزمنة وايضا مقابل الحصول على جوائز اليانصيب وجوائز المسابقات والفدية الخرافية.

6- طلب أموال احتيالية عبر انتحال اسماء لشخصيات تشغل مناصب قيادية او بارزه في الدولة مثل (وزراء، قيادات امنيه وعسكريه، مدراء مكاتبهم وغيرها)، وعادةً ما تكون المبالغ الاحتيالية باستخدام هذا الاسلوب كبيرة نسبيا، وتستهدف الأصدقاء المقربون والتجار ومعاريف تلك الشخصيات.

7- الفئات العمرية التي تسعى للحصول على العوائد المالية الناتجة من العمليات الاحتيالية يتراوح اعمارهم ما بين (20 - 66) عام، حيث بلغت نسبة من يقومون بعمليه الاحتيال للذين يتراوح اعمارهم ما بين (20-30) سنه 44% من اجمالي العينة محل الدراسة، بينما نسبة الذين تتراوح اعمارهم ما بين (31 -40) سنه 28% وما زاد عن 40 سنه 28%، والرسم البياني التالي يوضح ذلك:

نسبة الاحتيال بين الفئات العمرية المختلفة

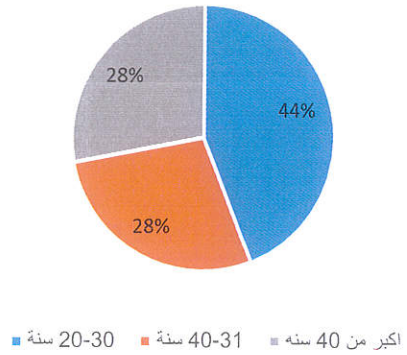

8- الذكور يمثلون النسبة الاكبر في استخدام الأساليب الاحتيالية مقارنة بالإناث حيث بلغت نسبة الذكور 83% مقارنة بنسبة 17% من الاناث.

9- يفضل المشتبه بهم في العمليات الاحتيالية استخدام التحويلات المالية (الحوالات) في ارسال واستقبال المبالغ المالية محل الاحتيال عبر شركات الصر افة بالدرجة الاولى والبنوك بالدرجة الثانية؛ حيث بلغت نسبه الذين يستخدمون شركات الصر افة 54% مقابل 46% يستخدمون البنوك.

10- استخدام أكثر من رقم هاتف في استلام الاموال الناتجة من العمليات الاحتيالية وبعض هذه الارقام يتم استخدامها بواسطة أكثر من شخص، مما يدل على ان بعض العمليات الاحتيالية تتم ضمن شبكات منظمة.

11- يقوم المحتالون بانتحال اشخاص او موظفين ينتمون الى كيانات اعتبارية (بنوك - شركات صر افة) ويطلب من الضحية ارسال رمز دخوله الخاص الى الخدمة الإلكترونية بحجة تقديم خدمات الدعم الفني او تحديث او ترقية الخدمة او النظام او عمل الصيانة او غيرها من الحجج الكاذبة التي يكون الغرض منها الاحتيال فقط.

12- استغلال جهل وعدم معرفه العموم بالموقف القانوني لبعض وسائل التعاملات المالية او سداد الالتزامات؛ مثل بيع الدولارات المجمدة او الملغية بأقل من السعر السوقي للدولار؛ خصوصا انها غير مزورة.

13- استخدام اغراءات واساليب عقائدية وخر افية في عمليات النصب والاحتيال.[2]

(2) يتم التغرير ببعض الأشخاص مستغلين الخر افة مثل دفع فدية للحصول على كنز قريب او يقع في منزل الضحية ويتم حراسته من قبل الجن ويحتاج الى فدية للأفراج عنه - او الرؤياء المنامية لشخص معين (المحتال) يستغل اسم شخص معروف او مشهور بالتواصل مع شخص اخر (الضحية) ويتم أخباره بالرؤياء او الفدية المزعومة وطلب مبالغ مالية مقدمة وغيرها من الأساليب الاحتيالية.

14- ايهام الضحايا الحصول على جوائز ماليه من قبل كيانات اعتباريه معروفه ومشهوره مثل الحصول على الجوائز التي تقدمها مؤسسة الوليد بن طلال وغيرها،

15- ايهام الضحايا الحصول على جوائز ماليه عن طريق الحظ او الصدفة،

16- يستخدم المحتالون الوسائل التقنية في اتمام عملية الاحتيال حسب ما يوضحه الجدول التالي:

النسبة	الوسيلة المستخدمة
%10	الاتصال الهاتفي
%28	التواصل عبر رسائل النصية القصيرة (SMS)
%62	استخدام وسائل التواصل الاجتماعي (واتساب (WhatsApp)– لينكدان (LinkedIn) – فيسبوك (Facebook) - قنوات اليوتيوب(YouTube Chanal))

17- يفضل المحتالون استخدام الحوالات المحلية والخارجية أكثر من غيرها من المنتجات المصرفية، حيث يستخدم 64% منهم الحوالات مقارنة ب 36% الايداعات في الحساب وغيرها.

18- يستغل المحتالون شركات ومنصات التسويق الهرمي التي تنتشر في اوساط المجتمع وعلى سبيل المثال:

- شركه بي فوريو (B4U)
- شركة سلو انا دايموند (Silwana Diamond)
- شركة جوسيال (Jocial)
- منصة ستارلايك (StarLike)
- منصة رويال كيو (Royal -Q)

البنك المركزي اليمني
وحدة جمع المعلومات المالية

19- يستخدم المحتالون أسلوب تقديم خدمات استثمار الأموال عبر شراء العملات الرقمية (الافتراضية) او المشفرة مثل عملة البتكوين وغيرها من العملات الرقمية؛ حيث انها أصول لامركزية مشفرة ومؤمنة تعمل بشكل دائم دون توقف، محمية من التضخم، ولا تتأثر بالسياسات النقدية أو قرارات البنوك، لا يشترط التعامل من خلالها وسيط أو بطاقات ائتمانية، مع تكلفة تحويلات ضئيلة.

الرسم البياني التالي يوضح الوسائل المستخدمة في عملية الاحتيال ونسبة استخدام كل وسيلة:

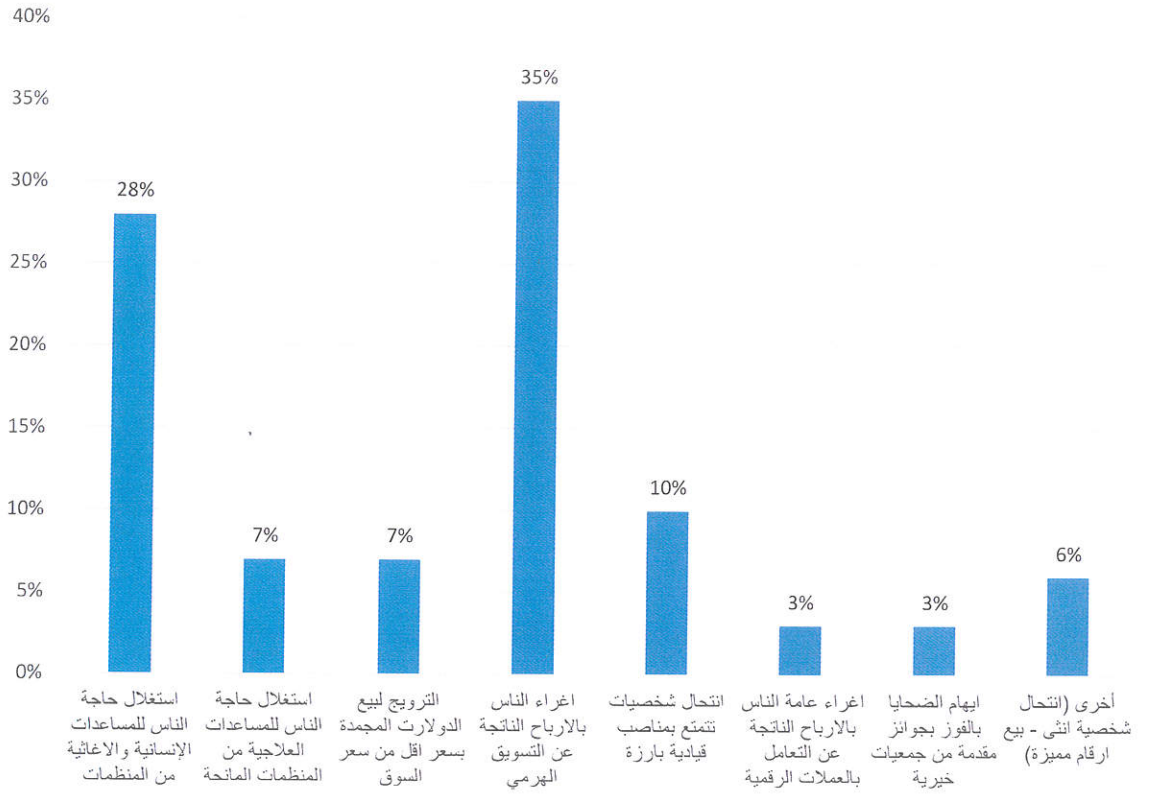

توصيات للتخفيف من مخاطر العمليات الاحتيالية:

1. تعزيز الوعي في أوساط المجتمع على ضرورة اخذ الحيطة والحذر من الوقوع كضحايا لجرائم الاحتيال؛ من خلال المبادرات التعليمية والحملات التوعوية والوسائل الإعلامية المختلفة.
2. التزام المؤسسات المالية وشركات الصرافة التي تقدم خدمة تحويل الأموال بالقوانين واللوائح والتعليمات الصادرة عن البنك المركزي اليمني والمعايير التي تنظم الحوالات والمعاملات المالية ومكافحة الجرائم المالية الالكترونية والتحقق من هوية المستفيدين الحقيقيين ومعرفة الغرض من العمليات المالية ووضع الية لتنبيه المواطنين الى احتمالية وقوعهم ضحية اعمال نصب واحتيال.
3. انشاء وظيفة مستقلة لمكافحة الاحتيال والجرائم الالكترونية في المؤسسات المالية وشركات الصرافة والجهات المعنية الأخرى وبناء قدراتهم على مؤشرات الاشتباه المتعلقة بتلك الجرائم.
4. حث المؤسسات المالية وشركات الصرافة والجهات المعنية الأخرى اجراء تقييم دوري لمخاطر الاحتيال وتطبيق اجراءات للحد من هذه المخاطر واعداد إرشادات لتنبيه العملاء من الوقوع كضحايا جرائم النصب والاحتيال وتزويدهم بالإجراءات الواجب اتباعها عند اشتباههم او وقوعم ضحايا لمثل هذه الممارسات الغيرقانونية.
5. اتخاذ خطوات لمنع استغلال أنظمتها لتنفيذ عمليات النصب والاحتيال والقيام بإجراءات العناية الواجبة للتحقق من مشروعية العمليات المنفذة على حسابات عملائهم للتحقق من انها لا تنطوي على مؤشرات احتيال، وأنها تتسق مع ما يتوافرلدى البنك من معلومات عن العملاء وطبيعة نشاطهم.
6. يقع على عاتق البنوك وشركات الصرافة التي تقدم خدمات مالية عبر الوسائل الالكترونية او أنظمة الدفع؛ ضرورة بذل المزيد من الجهود في توعية عملائهم عدم مشاركة أي بيانات مثل رمز المستخدم او رمز الدخول الشخصي مع أي شخص.

7. ابلاغ وحدة جمع المعلومات المالية ودون تأخير بأية عمليات او محاولة ارتكاب عمليات نصب واحتيال وقع ضحيتها أحد عملائهم، وتضمين الإبلاغ كافة البيانات والمستندات التي تساعد الوحدة على القيام بتحليلاتها المالية لتتبع الأموال.
8. انشاء وظيفة مستقلة لدى جهات التحقيق والادعاء تعني بالتحقيق في جرائم الاحتيال والجرائم الالكترونية، وتزويدها بالموارد والكوادر المؤهلة والمدربة وتعزيز التعاون مع وحدة جمع المعلومات المالية من اجل تزويدها بالبلاغات المقدمة من المواطنين والتي تتعلق بعائدات تلك الجرائم خارج البلاد لتتخذ الاجراءات اللازمة والتواصل مع الوحدات النظيرة لغرض تقديم طلب لاستعادة تلك الاموال.
9. ضرورة وجود ضوابط وتعليمات او اليات رقابية فعالة ومناسبة لدى الجهة الرقابية والاشرافية على قطاع الاتصالات بخصوص منح الشرائح او الأرقام الهاتفية، حيث يجب عدم تفعيل أي شريحة اتصال او انترنت دون ربطها بالرقم الوطني للهوية الشخصية او جواز سفر ساري المفعول؛ لما لذلك من أهمية بالغة في مساعدة السلطات الأمنية وجهات التحقيق في تتبع الأرقام المستخدمة في جريمة الاحتيال والجرائم الالكترونية والجرائم الاخرى.
10. ضرورة وجود ضوابط وتعليمات او اليات رقابية فعالة ومناسبة لدى الجهة الرقابية والاشرافية التي تعني بمنح التراخيص للكيانات التجارية، خصوصا تلك الكيانات التي تعمل كمنصات في مجال التسويق الهرمي، والتي تم التطرق الى عينة منها في بند اهم الاستنتاجات.

وحدة جمع المعلومات المالية،

www.fiu-ye.com